مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

22 April 2015
Arabic
Original: English

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل – ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

ورقة عمل بشأن الآثار الإنسانية الناجمة عن الأسلحة النووية، مقدمة من إندونيسيا وأيرلندا وجنوب أفريقيا والسويد وسويسرا وشيلي والفلبين والكرسي الرسولي وكوستاريكا وماليزيا ومصر والمكسيك والنمسا ونيجيريا ونيوزيلندا

١ – يُعقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ في ضوء زيادة المعرفة والفهم لكلٍّ من العواقب الإنسانية المفجعة الناجمة عن استخدام الأسلحة النووية وتزايد خطر تفجير السلاح النووي. وعلى الرغم من أن معرفة العواقب والمخاطر ليست بالجديدة، بل كانت بالفعل أحد الدوافع الرئيسية للتفاوض والاتفاق على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإن مجموعة الأدلة الدامغة التي قُدمت إلى المجتمع الدولي منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير في عام ٢٠١٠ أدت إلى زيادة الوعي بنطاق العواقب وحجمها، ومن ثم المخاطر التي ستظل قائمة حتى إزالة الأسلحة النووية. وعليه، يؤكد هذا الوعي الضرورة الملحَّة بأن تنفِّذ الدول الأطراف الالتزامات والتعهدات التي قطعتها على نفسها في إطار المعاهدة ومن خلال عملية استعراضها من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

٢ – ويرد الواجب الإنساني والهدف الرئيسي من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الفقرة الأولى من ديباجتها التي تنص على ما يلي: ”إذ تدرك الدمار الذي تنزله الحرب النووية بالبشرية قاطبة، وضرورة القيام، بالتالي، ببذل جميع الجهود الممكنة لتفادي خطر مثل تلك الحرب وباتخاذ التدابير اللازمة لحفظ أمن الشعوب“.

٣ – وقد ركّز المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ بشكل خاص على هذه القضية، ضمن جملة قضايا، في استنتاجاته وتوصياته التوافقية بشأن إجراءات المتابعة (خطة عمل عام ٢٠١٠)، بالإعراب عن ”بالغ قلقه إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية“، وإعادة التأكيد ”على ضرورة امتثال الدول كافة في جميع

050515 050515 15-06285 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

الأوقات لأحكام القانون الدولي المنطبق، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني''. وعلاوة على ذلك، قرَّر المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، في الإجراء ١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠، أن ''تلتزم الدول الأطراف كافة باتباع سياسات تتوافق تماما مع أحكام المعاهدة ومع الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية''.

٤ - ويمكن اعتبار زيادة تركيز المجتمع الدولي على الأثر الإنساني والمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية بأنها انعكاس لاشتداد القلق الذي أُعرب عنه في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ وعنصر قيِّم في الجهود التي تبذلها الدول الأطراف لتنفيذ الإجراء ١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠.

٥ - وتدعم الغالبية العظمى من الدول الأطراف الأنشطة التي أدت إلى زيادة الوعي بالأهمية الأساسية لإزالة الأسلحة النووية إزالةً تامةً لصالح البشرية جمعاء، وتشارك فيها، وهو ما يجُسّد الأهمية المركزية للواجب الإنساني الوارد ذكره في معاهدة منع الانتشار.

٦ - وفي دورة اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، المعقودة في عام ٢٠١٢، أدلت مجموعة من ١٦ بلدا ببيان بشأن البعد الإنساني لنزع السلاح النووي. وقد أبرز البيان الطابع المركزي لهذا البعد في المعاهدة وأكد أيضا على تطبيق جميع قواعد القانون الدولي الإنساني على الأسلحة النووية. وشدد البيان على الخطر الذي تشكله الأسلحة النووية على بقاء الإنسان، فخلص إلى أنه ''من الأهمية القصوى عدم استخدام هذه الأسلحة مرة أخرى على الإطلاق تحت أي ظرف من الظروف''. واعترف بأن ''السبيل الوحيد لضمان هذا الأمر هو إزالة الأسلحة النووية إزالةً تامةً لا رجعة فيها وعلى نحو يمكن التحقق منه، في ظل رقابة دولية فعالة، وبسبل منها التنفيذ الكامل للمادة السادسة من المعاهدة''.

٧ - وقد أقرَّ هذا البيان عدد ما فتئ يتزايد من البلدان. وفي عام ٢٠١٢، حظي البيان بتأييد ٣٥ بلدا في اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة. وقوبلت بياناتُ المتابعة بتأييد ٨٠ بلدا في دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠١٣ وبتأييد ١٢٥ بلدا في اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة في عام ٢٠١٣. ولاقى البيان الذي أُدلي به في اللجنة الأولى في عام ٢٠١٤ تأييد أكثر من ثلاثة أرباع مجموع البلدان. ويأتي التأييد من جميع مناطق أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وكذلك من جميع الدول الجزرية النامية في منطقة المحيط الهادئ.

٨ - وإضافةً إلى الزيادة في تأييد البيان المشترك المتعلق بالعواقب الإنسانية الناجمة عن الأسلحة النووية، تضاعف الوعي والاعتراف بهذه العواقب أيضاً من خلال الأدلة الدامغة المقدمة في ثلاثة مؤتمرات دولية استضافتها، على التوالي، حكومة النرويج (أوسلو، آذار/مارس٢٠١٣)،

وحكومة المكسيك (نايايريت، شباط/فبراير ٢٠١٤)، وحكومة النمسا (فيينا، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، والعدد المتزايد من الدول التي شاركت في تلك المؤتمرات.

٩ - وأظهرت تلك المؤتمرات الدولية أن هناك من ضمن عواقب تفجير السلاح النووي بالنسبة للبشرية، وبصرف النظر عن السبب، الوفاة والدمار والتشريد، فضلا عن الأضرار البالغة والطويلة الأجل المترتبة على صحة البشر والبيئة والمناخ والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وبيَّنت الأدلة أن العواقب الإنسانية الناجمة عن تفجيرات الأسلحة النووية، من حيث حجمها ونطاقها وترابطها، هي عواقب مفجعة وأكثر تعقيداً مما يشيع فهمه، بل يمكن أن تهدد بقاء البشرية.

١٠ - وقد خلَّفت التجارب النووية في أنحاء عديدة من العالم إرثا من الآثار الصحية والبيئية الخطيرة. فالتلوث الإشعاعي الناجم عن تلك الاختبارات يؤثر على النساء والأطفال أكثر من غيرهم. وكانت له آثار على الإمدادات الغذائية وما زال يمكن قياسه حتى يومنا هذا. ثم جاءت الشهادات لتذكِّر واضعي السياسات ومتَّخذي القرارات بضرورة كفالة عدم وقوع مزيد من الضحايا في المستقبل.

١١ - وبناء على المناقشات المستنِدة إلى الوقائع التي دارت في المؤتمرين الدوليين اللذين عُقدا في أوسلو ونايايريت، أظهر مؤتمر فيينا أنه ليس في وسع أي دولة أو هيئة دولية التصدي لحالة الطوارئ الإنسانية المباشرة والعواقب الطويلة الأجل الناجمة عن تفجير السلاح النووي، أو تقديم المساعدة الكافية للضحايا. وفي تلك المؤتمرات الدولية، تعززت الحاجة إلى إزالة هذه الأسلحة بوصف ذلك الواقي الوحيد من العواقب الإنسانية الناجمة عن الأسلحة النووية.

١٢ - وخلص رئيس مؤتمر أوسلو إلى أن الآثار المترتبة على تفجير السلاح النووي، أيا كان سببه، لن تقف عند الحدود الوطنية إنما ستطال الدول والشعوب بطرق خطيرة، سواء على الصعيد الإقليمي أو العالمي. وأكد مؤتمرا نايايريت وفيينا أنه حتى لو كان احتمال تفجير السلاح النووي يُعتبر احتمالاً ضعيفاً، فإن وجود الخطر نفسه غير مقبول بالنظر إلى العواقب المفجعة المترتبة على حادث من هذا القبيل. ومخاطر تفجير السلاح النووي، سواء عن طريق الخطأ أو سوء التقدير أو عن عمد، واضحة للعيان، وذلك لأسباب منها ضعف شبكات القيادة والتحكم في الأسلحة النووية والخطأ البشري والهجمات الإلكترونية، واستمرار وضع الترسانات النووية عند مستويات عالية من التأهب، والنشر الأمامي للأسلحة النووية. والسبيل الوحيد للقضاء على خطر تفجير السلاح النووي هو إزالته تماماً.

١٣ - وقد نُوقِشت قضية الأسلحة النووية في مؤتمر فيينا من مختلف الزوايا القانونية. ولا توجد هناك قاعدة قانونية شاملة تحظر الحيازة والنقل والإنتاج والاستخدام على الصعيد

العالمي. ومع ذلك، يشدد الخبراء على أن الأدلة الجديدة التي ظهرت في السنتين الماضيتين بشأن العواقب الإنسانية الناجمة عن الأسلحة النووية تثير مزيدا من الشكوك حول ما إذا كان يسع استخدام هذه الأسلحة بأي حال وتحت أي ظرف في ظل الامتثال للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني.

١٤ - وثمة مشاركة واسعة ومتزايدة للدول وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والأوساط الأكاديمية والبرلمانيين والممثِّلين المنتخَبين الآخرين والطوائف الدينية ومنظمات المجتمع المدني في المؤتمرات الدولية، وفي الحديث الدائر عن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية على نطاق أوسع. ويبيِّن هذا الأمر أن الواجب الإنساني يجب أن يحتل المكان المركزي في جميع المداولات والالتزامات والتعهدات المتعلقة بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، بما في ذلك في سياق معاهدة عدم الانتشار. وقد ذكر بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، في الكلمة التي ألقاها في جنيف في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥: ”إننا نعرف الآن أكثر من أي وقت مضى أن المخاطر كبيرة جداً، والأخطار حقيقية للغاية. لقد آن الاوان للدول ولكل واحد مِنَّا يجد نفسه في وضع يمكّنه من التأثير عليها للعمل على وجه الاستعجال وبكل تصميم لإنهاء عصر الأسلحة النووية“.

١٥ - إن الدعوة التي أطلقها المجتمع دولي بأغلبية ساحقة لإحراز تقدم عاجل نحو تحقيق الإزالة التامة للأسلحة النووية بوصفها السبيل الوحيد لتجنب العواقب الإنسانية المفجعة للأسلحة النووية هي حقيقة لا بد من الاعتراف بها. إنها القوة الدافعة صوب الغاية التي وعدت بها معاهدة عدم الانتشار، ألا وهي عالم خال من الأسلحة النووية.

١٦ - والوعي بالعواقب الإنسانية للأسلحة النووية وبالحجة المقنعة التي تستتبعها من أجل الإزالة التامة للأسلحة النووية لا تقتصر، ولا ينبغي أن يقتصر، على سياق المعاهدة. فقد ورد ذكر العواقب الإنسانية للأسلحة النووية في العديد من قرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك القرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٤٦. وأكدت الجمعية العامة في الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، في عام ١٩٧٨، أن ”الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة“.

١٧ - وسعيا إلى تحقيق الأهداف الرئيسية لمعاهدة عدم الانتشار والتنفيذ الكامل والفعال للمعاهدة وللالتزامات والتعهدات المتعلقة بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار التي جرى التوصل إليها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة، ترد فيما يلي التوصيات المقدمة إلى المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥:

'١' الترحيب بأنه قد جرى، في الدورة الاستعراضية الماضية، عرض النتائج والأدلة المتعلقة بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية في مناقشات تستند إلى الوقائع، بما في ذلك في المؤتمرات الدولية.

'٢' الاعتراف بأن العواقب الفورية وعلى الأمدين المتوسط والطويل لتفجيرات الأسلحة النووية، في جملة من المجالات، منها الصحة والبيئة والهياكل الأساسية والأمن الغذائي والمناخ والتنمية والتماسك الاجتماعي والاقتصاد العالمي، هي أشد خطورة بكثير مما كان مفهوما في السابق، كما أنها عواقب مترابطة ولا تقف عند الحدود الوطنية، بل إن لها آثارا إقليمية أو عالمية، حتى إنها قد تهدد بقاء البشرية.

'٣' إدراك أن خطر انفجار السلاح النووي هو أكبر بكثير مما كان مفترضا في السابق ويتزايد أكثر مع الانتشار، وخفض العتبة التقنية للقدرة على إنتاج السلاح النووي، وخطر حصول الجماعات الإرهابية على الأسلحة النووية والمواد المتصلة بها.

'٤' الإعراب عن بالغ القلق من العواقب الإنسانية غير المقبولة لأي استخدام للأسلحة النووية، والتأكيد من جديد على ضرورة امتثال جميع الدول في كل الأوقات للقانون الدولي المنطبق، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني.

'٥' الاعتراف بأن الأدلة الجديدة التي ظهرت عن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية تثير مزيدا من الشكوك حول ما إذا كان يسع استخدام هذه الأسلحة بأي حال من الأحوال في ظل الامتثال للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني.

'٦' التأكيد على أن عواقب تفجيرات الأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة تخصّ أمن البشرية جمعاء.

'٧' التأكيد على أن عدم استخدام الأسلحة النووية مرة أخرى على الإطلاق، تحت أي ظرف من الظروف، يصب في مصلحة بقاء البشرية ذاته.

'٨' إدراك أن خطر استخدام الأسلحة النووية لا يمكن تجنبه سوى بالإزالة التامة لتلك الأسلحة والحفاظ على عالم خال من الأسلحة النووية.

'٩' التأكيد على أن نطاق العواقب الناجمة عن تفجير السلاح النووي والمخاطر المرتبطة به تثير تساؤلات معنوية وأخلاقية عميقة.

'١٠' الالتزام بمواصلة تعزيز الوعي بالآثار الإنسانية والمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية بهدف زيادة السعي، على وجه الاستعجال، إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

'١١' مطالبة الدول الحائزة للأسلحة النووية، في انتظار الإزالة التامة لترساناتها النووية، باتخاذ تدابير مؤقتة ملموسة على وجه الاستعجال للحد من خطر تفجيرات السلاح النووي، وزيادة شفافيتها ومساءلتها في هذا الصدد.

'١٢' التشديد على أنه في ضوء الفهم المتزايد للخطر الذي تشكله الأسلحة النووية وما لها من عواقب إنسانية مدمرة، ثمة حاجة ملحة إلى التنفيذ الكامل للالتزامات القائمة بموجب معاهدة عدم الانتشار ومؤتمرات استعراضها السابقة بغية تحديد التدابير الفعالة الرامية إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية ومتابعتها، وإلى دعوة جميع الدول الأطراف بعدم ادخار أي جهد في هذا الصدد.